مقترح المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بشأن إنشاء نيابة عامة متخصصة بالبيئة ودوائر بالمحاكم متخصصة بالمخالفات والجرائم البيئية

"الملخص التنفيذي"

التوصيات المقترحة

أولًا: تعديل نص المادة رقم (28) من المرسوم بقانون رقم (12) لسنة 1996 بشأن البيئة، بحيث يلزم القانون مفتشي المجلس الأعلى للبيئة بإرسال محاضر المخالفات إلى وكيل النيابة المختص خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إجراء المعاينة وإرسال نسخة من هذه المحاضر إلى المعني بالأمر.

ثانيًا: إصدار تشريع شامل ومتكامل لجميع القوانين المتعلقة بحماية البيئة، للحد من الازدواجية في النصوص والعقوبات.

ثالثًا: إنشاء نيابة بيئية يترأسها وكيل نيابة أول ويعاونه عدد كافٍ من الأعضاء والمحامين المتخصصين في هذا المجال، تكون مهمتها تحريك الدعوى باسم المجتمع أمام المحاكم المختصة.

رابعًا: إنشاء دائرة بيئية متخصصة في إحدى المحاكم قياساً على إنشاء الدائرة الإدارية في المحكمة الكبرى المدنية وذلك وفقاً لنص المادة (7) من مرسوم بقانون رقم (42)لسنة 2002 بإصدار قانون السلطة القضائية [1].

1 حيث نصت المادة (7) على أن: " فيما عدا أعمال السيادة ، تختص المحكمة الكبرى المدنية - بدائرة إدارية - بالفصل في المنازعات الإدارية التي تنشأ بين الأفراد وبين الحكومة أو الهيئات أو المؤسسات العامة ، عدا الحالات التي ينص فيها القانون على خلاف ذلك".

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

NIHR_BH © 2016

"المذكـــرة الشارحـــة"

يعتبر الحق في البيئة من الحقوق التي تضمنها الجيل الثالث من حقوق الإنسان أو ما أصطلح عليه بحقوق التضامن، والبيئة بوصفها حقاً من حقوق الإنسان هي "الحق في وجود البيئة المتوازنة وما يقتضيه ذلك من وجوب صيانة وتحسين النظم والموارد الطبيعية، ودفع التلوث عنها أو التدهور الجائر بمواردها".

ومن الفقه من يتبنى مفهوما ذاتياً للحق في سلامة البيئة فيذهب إلى أنه الحق في تأمين وسط ملائم لحياة الإنسان والعيش في كرامة وتوفير الحد الأدنى الضروري من نوعية البيئة التي يجب الدفاع عنها وتأمينها لكل فرد، فيكون للإنسان في ذاته حق العيش في وسط بيئة خالية من التلوث والتلويث وبتأمين وسط ملائم لحياته.[2]

وقد أكد الميثاق العالمي للطبيعة (1983) الذي تبنته الجمعية العامة في مادته الأولى أن" للإنسان حق أساسي في الحرية والمساواة وفي ظروف معيشية مرضية وفي بيئة محيطة تسمح له بالحياة في كرامة ورفاهية، وعليه واجب مقدّس في حماية وتحسين البيئة للأجيال الحاضرة والمقبلة"، و هذا الحق يجب أن تحترمه الدولة من خلال: الامتناع عن التدخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة في التمتع به، ومنع الأطراف الثلاثة مثل الشركات من التدخل بأي شكل من الأشكال في التمتع بالحق في بيئة سليمة، واتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق الإعمال الكامل للحق في بيئة نظيفة.[3]

لذلك جاء دستور مملكة البحرين الصادر في 2002 والمعدل في 2012 لينص في الباب الثاني منه على المقومات الأساسية للمجتمع البحريني، وقد تضمنت المادة (9) أحكاماً تكفل تمتع المواطنين بالحق في بيئة سليمة ونظيفة. فنصت الفقرة (ح) على أن:

"تأخذ الدولة التدابير اللازمة لصيانة البيئة والحفاظ على الحياة الفطرية"

كما حرص الدستور على المحافظة على المعالم البيئية، وصون توازن النظام البيئي، والحفاظ على مقومات الأمن البيئي والثروات الطبيعية للمجتمع من خلال أحكام المادة (11)، حيث نصت على أن:

"الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك للدولة، تقوم على حفظها وحسن استثمارها، بمراعاة مقتضيات أمن الدولة واقتصادها الوطني"

---

2 تقرير الخبير المستقل ،المعني بمسالة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة ، مقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتها الثانية والعشرون - وثيقة رقم (A /HRC/22/43).

3. Oliver c Ruppel - Third generation rights and the protection of environments in Namipia - page 103

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

وباستقراء نصوص المرسوم بقانون رقم (47) لسنة 2012 بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى للبيئة، فإن المادة (1) قد نصت على أن:

"يُنشأ مجلس يسمى "المجلس الأعلى للبيئة" يلحق بمجلس الوزراء. ويصدر بتشكيله وتحديد مدة عضويته مرسوم، ويشار إليه في هذا القانون بكلمة "المجلس".

ويتولى المجلس مباشرة الاختصاصات المخولة إلى كل من:

- جهاز البيئة والوزير المختص بشئون البيئة المنصوص عليها في المرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996 بشأن البيئة.

- الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية المنصوص عليها في المرسوم بقانون رقم (2) لسنة 1995 بشأن حماية الحياة الفطرية.

وللمجلس على الأخص وضع الاستراتيجية المستقبلية للبيئة وللتنمية المستدامة في مملكة البحرين ومتابعة تنفيذها مع الوزارات والهيئات والمؤسسات ذات الصلة."

وبالرجوع إلى نصوص المرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996 بشأن البيئة، فإن المادة (28) قد نصت على أن:

"يندب وزير الإسكان والبلديات والبيئة، الموظفين اللازمين لأعمال التفتيش، التي يتطلبها تنفيذ هذا القانون والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وإثبات ما يقع من مخالفات لأحكامه ولأحكام هذه القرارات، ويكون لهؤلاء الموظفين، حق دخول الأماكن التي تقع فيها هذه المخالفات وطلب المعلومات والبيانات وتحرير المحاضر وأخذ العينات وإجراء القياسات والدراسات اللازمة لتحديد مدى تلـــوث البيئة ومصادر التلوث والتأكد من تطبيق النظم والاشتراطات الخاصة بحماية البيئة. ولوزير الإسكان والبلديات والبيئة، تفويض أي من الجهات الرسمية، في ممارسة السلطات المشار إليها في الفقرة السابقة. "

ويفهم مما تقدم أن الحماية القانونية للبيئة تتطلب أحد أمرين: إما منع أسباب التلوث، وإما مكافحة الأسباب القائمة من أجل إعادة التوازن البيئي والقضاء على آثارها.[4]

لذلك حرص المشرع البحريني على إصدار العديد من القوانين اللازمة لحماية البيئة والحفاظ على الثروات الطبيعية وأسند إلى المجلس الأعلى للبيئة العديد من الاختصاصات التي تمكنه من أداء هذا الدور، ومن أهم الصلاحيات الممنوحة للمجلس تلك المنصوص عليها في المادة (28) السالفة الذكر. حيث بموجب هذه المادة يندب المجلس الموظفين اللازمين لأعمال التفتيش وهو ما يعرف "بأموري الضبط القضائي ذوي الاختصاص الخاص".

4 القاضي نبيل صار. (2009). "مؤتمر جرائم البيئة في الدول العربية"- بيروت: مداخلة حول دور النيابة العامة في محاربة جرائم البيئة، ص 7.

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

تهدف الضبطية القضائية في مجال حماية البيئة إلى القيام بأعمال المراقبة والتفتيش وأخذ العينات وإجراء القياسات والتحاليل اللازمة لإثبات جرائم الاعتداء على البيئة وفقاً للقوانين واللوائح الصادرة في هذا الشأن.

إن مهام الضبط القضائي في مجال جرائم الاعتداء على البيئة لا تقف عند حد ضبط الجرائم البيئية والتوصل لمرتكبيها فقط، بل تمتد لتقديمهم للمحاكمة لينالوا الجزاء الرادع، وذلك من خلال إلزام القانون لمفتشي البيئة بإرسال محاضر المخالفات إلى وكيل النيابة المختص خلال مدة زمنية محددة من قبل القانون والتي قد تكون (15 يوماً) من تاريخ إجراء المعاينة، كما ترسل هذه المحاضر أيضاً إلى المعني بالأمر[5]، وهذا مالم يمنحه المشرع البحريني لمأموري الضبط القضائي في مجال جرائم الاعتداء على البيئة. حيث أن المادة (28) سالفة الذكر لم تنص على ضرورة قيام مأموري الضبط القضائي بالتبليغ عن الجرائم البيئية في حال اكتشافها، وتحريك الدعوى قضائياً.

ولما كان الضرر الناتج عن جرائم البيئة في كثير من الأحيان غير منحصر على شخص محدد بذاته بل من الممكن أن يضار منها مجموعة من الأشخاص، أو أن يضار منها المجتمع بأسره، ومن الممكن والجائز أيضاً أن يمتد ضررها ليطال الكائنات الحية الأخرى.

كما وأن جرائم البيئة تتسم بأنها لا تتوقف عند زمان محدد أو مكان معين، فهي ممكن أن تستمر وتستغرق وقتا طويلا وتتجاوز وتعبر العديد من الدول دون أن تفلح الجهود البشرية في وقفها أو السيطرة عليها. فضلا عن أن مرتكب الجريمة من الممكن أن يكون شخص طبيعي أو شخص معنوي - كالمنشآت والمصانع- أو مجموعة من الأشخاص والذي قد يتعذر أحيانا التوصل إليهم ومعرفتهم على وجه التحديد في حال تأخر عملية التبليغ عنهم وتقديمهم للمحاكمة.

من ناحية أخرى، فإن الضبطية القضائية في نطاق تشريعات حماية البيئة تتميز بطبيعة خاصة وأهمية بالغة تعتمد بشكل رئيسي على الموظفين الذين يتم منحهم صفة الضبطية القضائية. إذ يجب أن يكون هؤلاء الموظفين على قدر كبير من التأهيل الفني وأن يتمتعوا بخبرة علمية وعملية فائقة في المجال البيئي بما يمكنهم من أداء المهام المناطة بهم على الوجه الأمثل.[6]

كما يستوجب عليهم أن يكونوا من أصحاب الخبرات ولديهم مؤهلات - في مجال البحث والتحري ورصد المخالفات - تمكنهم من أداء عملهم على أكمل وجه، فيتعين على مأمور الضبط القضائي أن يثبت جرائم البيئة التي يتوصل إليها بكافة الأدلة والبراهين المتحصل عليها بشكل قانوني سليم، وضبط الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القوانين والقرارات البيئية المتعلقة بمجال عملهم، وعليهم التقيد بحدود اختصاصهم المكاني المحدد لهم، ولهم الحق في كشف الجرائم بكافة الوسائل المكنة طالما كانت هذه الوسائل لا تضر بحقوق الأفراد ولا تقيد حرياتهم، أي أن تكون كافة

5 دباخ فوزية (يونيو/2013) مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل حقوق الإنسان (العدد 2)، " دور القاضي في حماية البيئة"، ص 93.
6 المستشار: رائف محمد لبيب (2007) . مفهوم الضبطية القضائية في نطاق التشريعات البيئية.
http://www.greenline.com.kw/ArticleDetails.aspx?tp=517 . 1 يونيو 2016

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

الأدلة التي توصل إليها مأمور الضبط وكافة ما قام به من إجراءات في نطاق القانون ومبدأ المشروعية.[7]

لذا يتعين في هذه الحالة معالجة القصور التشريعي الموجود في التشريعات البحرينية المتعلقة بحماية البيئة من خلال عدة تدابير تشريعية وغير تشريعية وعلى رأسها، إنشاء نيابة عامة متخصصة بالبيئة، وذلك بهدف النهوض بدور مفتشي المجلس الأعلى للبيئة الذين يمنحهم القانون حق الضبطية القضائية للقيام بدورهم المنشود. أسوة ببعض الدول العربية كمصر و قطر ولبنان والجزائر.

وبعد الاطلاع على تجارب الدول العربية السابق ذكرها يمكننا أن نستخلص أفضل الممارسات والتدابير المتخذة في مجال حماية البيئة وهي كالآتي:

1. إنشاء نيابة بيئية:

- والنيابة البيئية هي نيابة متخصّصة يترأسها وكيل نيابة أول[8] ويعاونه عدد كافٍ من الأعضاء والمحامين المتخصصين في هذا المجال، تكون مهمتها تحريك الدعوى باسم المجتمع أمام المحاكم المختصة، وهذا كأصل عام. إلا أن المشرع الجزائري أورد استثناء لهذا المبدأ من خلال السماح لجهات أخرى بتحريك الدعوى، فيحق لكل متضرر من نشاط غير بيئي تحريكها. كما خول المشرع الجزائري أمر تحريك الدعوى في قانون البيئة رقم 10/03 للجمعيات البيئية، وهذا من شأنه أن يعطي مصداقية أكبر للمتابعة الجزائية[9].
- ويكون اختصاص النيابة البيئية شاملاً جميع أراضي الدولة ومياهها الإقليمية.[10]
- لا بد أن تتولى النيابة البيئية ملاحقة الجرائم التالية:[11]

1. الجرائم الناشئة عن مخالفة أحكام القوانين البيئية، والصحة البيئية، والاعتداء على أملاك الدولة العامة والخاصة، خاصة الزراعية منها.
2. الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين منع التلوث والحفاظ على الثروة الزراعية والحيوانية والسمكية.
3. الجرائم الناشئة عن استخراج الرمال وسائر المواد من الأملاك العمومية البحرية ومن قعر البحر.
4. الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين المحميات والحياة الفطرية والحماية الإجبارية.

---

7 المستشار: رائف محمد لبيب (2007) ، مفهوم الضبطية القضائية في نطاق التشريعات البيئية، http://www.greenline.com.kw/ArticleDetails.aspx?tp=517 ، 1 يونيو 2016.

8 أسوة بالمعمول به في دولة قطر. باعتبار أن تشكيل النيابة العامة هو الأقرب للنظام المعمول به في مملكة البحرين من باقي الدول العربية حيث أنه في سبيل المثال في جمهورية لبنان يتم تعيين نائب عام بيئي كرئيس للنيابة العامة البيئية، أما في مملكة البحرين فيوجد نائب عام واحد ويكون رئيساً لجميع النيابات المتخصصة. في حين أن كل نيابة متخصصة يرأسها وكيل نيابة أول ويطلق علية مسمى "رئيس نيابة".

9 دباغ فوزية (يونيو/2013) مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل حقوق الإنسان (العدد 2)، " دور القاضي في حماية البيئة"، ص 94.

10 جريدة الراية - د. المري يصدر قرارًا بإنشاء "نيابة البيئة والبلدية"، (2014). http://www.raya.com/news/pages/63a011eb-3db9-400c-8764-213ff9e26bf9 ، 1 يونيو 2016.

11 القاضي نبيل صار، (2009) ."مؤتمر جرائم البيئة في الدول العربية"- بيروت : مداخلة حول دور النيابة العامة في محاربة جرائم البيئة، ص 12.

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

5. الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين تصنيف المؤسسات والرقابة على سلامة وصحة المواد التي تؤثر على صحة المواطن.
6. جرائم غصب الأملاك العمومية.
7. الجرائم الناشئة عن مخالفة قوانين البناء والتنظيم المدني.
8. الجرائم التي تنال من مكانة الدولة البيئية.
9. مخالفة القوانين والأنظمة التي تحمي الآثار والإرث الثقافي والطبيعي.

- لرئيس النيابة البيئية الاستعانة بالأخصائيين في الشؤون البيئية وفي شؤون الآثار والإرث الثقافي للقيام بالمهام التقنية والفنية التي يكلفهم بها، بعد تحليفهم اليمين القانونية إن لم يكونوا من الخبراء المحلفين.[12]
- تتولى النيابة البيئية مسك سجل عدلي خاص لجميع الشركات المتخصصة بيئياً وصحياً وللأشخاص، تدون فيه كل الأحكام الجزائية الصادرة في حقهم.
- على رؤساء الأقلام في المحاكم المختصة إبلاغ النيابة البيئية عن كل حكم جزائي صدر أو يصدر في حق الشركة أو الشخص المعني، بغية تدوينه في السجل العدلي البيئي الخاص في خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره.
- تنشر الأحكام والقرارات الصادرة عن القضايا البيئية في صحيفتين محليتين بما فيها القرار بحفظ الدعوى. وهذه الخطوة جوهرية وأساسية على صعيد تفعيل مبدأ الشفافية وتكريس حق الرأي العام في الاطلاع على الأعمال القضائية والوصول إليها، مما يسهم في تعزيز النقاش العام في هذا الشأن. كما أن من شأن هذه الخطوة أن تحفّز القضاة الناظرين في القضايا البيئية على تحسين نوعية الأحكام التي يصدرونها لكونهم على علم مسبق بأن أحكامهم ستكون منشورة للرأي العام.

ولا يمكن أن تؤدي النيابة العامة دورها بشكل يسمح بمتابعة الجانح البيئي إلا بمراعاة المسائل الآتية:[13]

- تنسيق التعاون وإحداث تشاور مستمر بينها وبين مختلف الجهات الإدارية المكلفة بالبحث عن الجرائم البيئية، فقد تطرح أحيانا مسألة جهل التشريعات الخاصة ببعض المجالات البيئية، لاسيما النصوص التنظيمية من قبل أعضاء النيابة، فمثلا قد يتطلب القانون إجراءات إدارية وشروطا محددة لممارسة نشاط قد يضر بالبيئة، ونتيجة عدم الإلمام تأمر النيابة العامة بحفظ الملف معتقدة عدم توافر الركن المادي للجريمة.

12 الموقع الإلكتروني لوزارة البيئة، الجمهورية اللبنانية، قانون رقم 251 : تخصيص محامين عامين متفرغين وقضاة تحقيق لشؤون البيئة، المادة رقم 11 مكرر - http://www.moe.gov.lb - 1 يونيو 2016.

13 دباغ فوزية (يونيو/2013) مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل حقوق الإنسان (العدد 2)، " دور القاضي في حماية البيئة"، ص 94.

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

- تأهيل أعضاء النيابة العامة، لاسيما في مجال الجرائم الاقتصادية والجرائم البيئية، عن طريق إقامة دورات تهدف إلى التعريف بمختلف القوانين البيئية والأحكام التنظيمية في هذا المجال، والتي غالبا ما لا تنشر إلا على مستوى الجهات الإدارية المكلفة بها.
- نشر ثقافة حقوق الإنسان في بيئة سليمة بين أعضاء النيابة العامة بهدف رفعي الوعي بأهمية المجال البيئي، وبخطورة الانتهاكات البيئية.

2. إصدار تشريع شامل ومتكامل لجميع القوانين المتعلقة بحماية البيئة:

إن مسألة حماية البيئة والحفاظ على الثروات الطبيعية لا تقف عند حد إنشاء نيابة مختصة بالبيئة وإنشاء أجهزة مساعدة لها، بل إنها تمتد لتشمل أيضاً معالجة الإشكالية المتعلقة بالتشريعات البيئية والتي لا تقل أهمية عن غيرها من المشاكل التي تعاني منها البيئة، بسبب الازدواجية في النصوص والعقوبات.[14]

ويرى الباحث Patrick Mistretta أن مهمة القاضي تبدو صعبة في ميدان الحماية الجزائية للبيئة وهذا بسبب التشريع البيئي في حد ذاته لما يعرفه من تشعب وعدم الوحدة، الأمر الذي جعله غير معروف وغير مطبق من قبل القضاء الجزائي. ويبقى التطبيق السليم للتشريع الجزائي البيئي متوقف على كفاءة القاضي، واهتمامه بحماية البيئة.[15]

ويمكن الاستفادة من تجربة جمهورية مصر العربية في هذا المجال حيث أن المشرع المصري اهتم منذ نهاية القرن التاسع عشر بتضمين التشريعات العقابية أحكاماً ذات أبعاد بيئية في العديد من القوانين، إلا أن هذه التشريعات لم تحقق الحماية الكافية والمنشودة للبيئة لكونها كياناً متعدد العناصر وكل عنصر يؤثر في باقي العناصر ويتأثر بها. لذا اتجه المشرع المصري في مجال حماية البيئة إلى إصدار تقنين شامل متكامل من خلال إصدار القانون رقم 4 لسنة 1994 في شأن حماية البيئة والقانون رقم 9 لسنة 2009 بتعديل بعض أحكام قانون في شأن البيئة الصادر بالقانون رقم 4 لسنة 1994.

3. إنشاء محاكم مختصة بالجرائم البيئية:

مثلما تم توضيحه مسبقاً من أن التطبيق السليم للتشريع الجزائي البيئي متوقف على كفاءة القاضي، واهتمامه بحماية البيئة، وهذا ما يفسر قلة القضايا الخاصة بحماية البيئة في القضاء الجزائري، فانعدام تخصص القضاة في المنازعات البيئية لكونها منازعات ذات طابع تقني متشعب، تحتاج إلى خبرة المختصين الذين يستعين بهم القاضي للفصل في النزاع ساهم بشكل كبير في قلة الأحكام القضائية الصادرة بشأن المنازعات البيئية.[16]

14 دباخ فوزية (يونيو/2013) مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل حقوق الإنسان (العدد 2)، " دور القاضي في حماية البيئة"، ص 83- 84.
15 دباخ فوزية (يونيو/2013) مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل حقوق الإنسان (العدد 2)، " دور القاضي في حماية البيئة"، ص 101.
16 دباخ فوزية (يونيو/2013) مركز جيل البحث العلمي- مجلة جيل حقوق الإنسان (العدد 2)، " دور القاضي في حماية البيئة"، ص 87 .

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh

وبالرجوع للتجربة المصرية في هذا الشأن نجد أنه في عام 2009 قامت مصر بخطوة مهمة ونقلة نوعية في مواجهة المخالفات البيئية وذلك من خلال إنشاء دوائر بيئية متخصصة في جميع المحاكم على مستوى محافظات الجمهورية بهدف سرعة البت في أحكام القضايا المتعلقة بالبيئة.

وبعد إنشاء دوائر المحاكم البيئية في مصر بادرت وزارة الدولة لشئون البيئة بالتعاون مع وزارة العدل بتنظيم وعقد عدة دورات لأعضاء النيابة والقضاة المعنيين بهدف نشر التوعية بالمخاطر التي تترتب على الإضرار بالبيئة [17].

ولا يمكن أن تؤدي المحاكم البيئية دورها بشكل صحيح إلا بمراعاة المسائل الآتية:

- إخضاع القضاة المتدرجون في معهد الدراسات القضائية والقانونية لدراسة مواد إلزامية بيئية، وذلك بهدف تعزيز قدرات القضاة سواء من ناحية القوانين أو المعلومات البيئية.
- الأخذ بالتجربة اللبنانية في هذا المجال من خلال إضافة مواد قانونية توجب تأهيل القضاة المتدرجين على صعيد الثقافة البيئية. وقد تمثل ذلك في إضافة الفقرة الرابعة على البند 3 من المادة 54 من قانون القضاء العدلي، "مادة القوانين البيئية إلى مواد التدريس في معهد الدروس القضائية". وتعد هذه الإضافة خطوة تشريعية فريدة من نوعها لجهة الربط بين إنشاء هيئات قضائية متخصصة والمناهج القضائية.[18]
- الأخذ بالتجربة المصرية في هذا المجال، حيث قامت وزارة البيئة بتشكيل لجنة من الخبراء المتخصصين من خارج جهاز شئون البيئة بحيث كان التشكيل شاملاً لكل التخصصات الفنية الدقيقة في مجال البيئة[19]، وتم الاتفاق مع وزير العدل على ضم هذه اللجنة إلى لجان خبراء وزارة العدل للاستعانة بها في تحكيم القضايا البيئية.

* * *

17 وقد اشتمل التدريب التعريف بالتشريعات البيئية بجميع أنواعها فيما يخص التربة والهواء والماء بالإضافة إلى تناول أهم أحكام الاتفاقيات الدولية الخاصة بمدى المسئولية عن التعويض عن الأضرار البيئية، وكان لهذا التدريب أكبر الأثر في رفع المستوى التخصصي لدى القضاة من ناحية العلوم البيئية وزيادة الوعي بأهمية هذه القضايا وخطورتها على الصحة العامة.

18 المفكرة القانونية، " قانون النيابة العامة البيئية في لبنان: تعزيز الشفافية والتخصص في القضاء" (2014) العدد السادس عشر، http://www.legal-agenda.com/newsarticle.php?id=665&lang=ar ، 1 يونيو 2016.

19وقد روعي في الخبير أن يكون محايداً وليس من العاملين بأي من وزارتي البيئة أو العدل، وإنما من أساتذة الجامعات المتخصصين في الفروع الدقيقة المعنية بالبيئة.

Tel +973 17 111 666
Fax +973 17 111 600
eMail info@nihr.org.bh
PO Box 10808, Manama
Kingdom of Bahrain
www.nihr.org.bh